

## طرق التفكير اللغوي الإستعمالي لدى علماء أصول الفقه

### مقاربة في العرجات النظرية لفلسفة اللغة

#### Aspects Of The Linguistic Thinking Of The Use In Islamic Jurisprudence An Approach To The Theoretical Outputs Of The Philosophy Of Language

د. قندوز الهواري \*

جامعة غليزان (الجزائر)،

lahouari.guendouz@univ-relizane.dz

تاريخ النشر: 2022/03/28

تاريخ القبول: 2022/03/11

تاريخ الإرسال: 2021/12/24

ملخص: يتسم علم أصول الفقه بحالة راقية من العمق في البحث والتفكير النظري الذي يرتبط ارتباطا جوهريا مع دواعي استنباط الحكم الشرعي، عبر الآيات الشريفة والأحاديث النبوية، المنتجة وفقا لأسيقا اللسان العربي المبين ونسقيته، التي كانت مجالا للاشتغال المعرفي الذي باشره علماء أصول الفقه، والأساس الذي قامت عليه بحوثهم، ولذا كان لزاما على أهل هذا الفن، إحداث نوع من التعالق المعرفي بين علوم اللغة المختلفة، وعلم أصول الفقه بدراسة مختلف المسائل اللغوية كالنحو والمنطق والدلالة والوضع والاستعمال.

ولئن كان الأخذ بالبعد الاستعمالي للغة في الدراسات اللسانية الغربية، التفاتة معرفية تأخر حضورها، بفعل هيمنة التصور النظامي للغة والأنموذج البنوي، فإن التفتن لمسألة الاستعمال ودوره في اقتناص المعنى الباطني، وفاعليته في توجيه الدلالة من خلال السياق المقامي والعرف الثقافي، قد تجسد حضوره بقوة في المدونة العربية التراثية، لا سيما تلك النسخة الأصولية التي أبانت عن وعي عميق ومستوى رفيع من المقاربات التي تقاطعت مقولاتها مع التصور الفلسفي لنظرية الأفعال الكلامية. وهو ما نسعى إلى تجليله من خلال هذه الورقات البحثية.

الكلمات المفتاحية: أصول الفقه، الاستعمال، الدلالة، السياق، فلسفة اللغة، الأفعال الكلامية

ABSTRACT : The science of Islamic jurisprudence is characterized by a high level of depth in research and theoretical thinking in various issues related to the inference and interpretation of statements, and which are intrinsically linked to the reasons for the study of Quranic statements and also prophetic through the holy verses and hadiths, produced in contexts of an eloquent and systematic Arabic language, it is a field of cognitive work initiated by scholars of jurisprudence, and the basis on which their researches were founded, the masters of this language science had to expose various linguistic issues such as grammar, logic, semantic, linguistic and also the use of the language.

The If we review the modern linguistic sciences, we will notice without much difficulty that the Western thought has been late in addressing the question of usage because of the predominance of the formal perception of language and the structural model. On the other hand, this approach is strongly present in the Arabic corpora and its relationship with the grasp of meaning and its impact on the orientation of meaning through the situational context and socio-cultural convention, and in particular that version of Islamic jurisprudence of language use, which showed a deep awareness

and a high level of approaches that intersected with its philosophical conception of the theory of speech acts. This is what we seek to demonstrate through this research work

**Keywords:** Islamic Jurisprudence ; Use ; Semantic ; Context ; Philosophy of language Speech acts

## 1. مقدمة:

اكتسبت القضايا اللسانية حضوراً جدياً قويا ضمن النتاج الفكري العربي، ولاسيما بعد الانتقال بمحور الثقافة العربية من حيز التلقي الشفهي إلى فضاء الكتابة البصرية، حيث تحقق التجلي العياني للنص العربي بمختلف توجهاته، فإذا « كانت الحاجة إلى علوم اللسانيات في الثقافة العربية الشفاهية قد ارتبطت بمتطلبات الحياة الاجتماعية وشروط التواصل الشفاهي، فإن الحاجة إلى علوم اللسانيات في الثقافة العربية الكتابية، قد ارتبطت بالدور العقائدي الذي يرمي إلى تطلع الإنسان إلى معرفة لغة الممارسات الدينية وقواعدها وأساليبها»<sup>1</sup>. ومن ثم، فقد تفتقت أوليات الطرح للممارسات اللغوية العربية من صلب القرآن الكريم، بوصفه خطاباً إلهياً يعكس الأنموذج الأسى والتعالى المطلق لنسقية التركيب اللغوي للسان العربي. ولئن كان الأمر كذلك، فإن استكناه غور الدلالة في الخطاب القرآني يستدعي الارتهان إلى سبيل تجليها، فشرعية الخطاب القرآني « عربية وإذا كانت عربية فلا يفهمها حق الفهم إلا من فهم اللغة العربية حق الفهم»<sup>2</sup>، وأدرك نسق انتظامها وتركيبها.

### 1. مرجعية التفكير الاستعمالي في المدونة العربية التراثية:

لاشك أن محاولة الوقوف على تجليات الملمح اللغوي الاستعمالي في التراث العربي، تفضي إلى أنه « كان متحركاً تحرك البحث النحوي والبلاغي، وارتبط بهما - في معظم الأحوال - ارتباطاً وثيقاً، وكان جزءاً لا يتجزأ من المنظومة الفكرية التي قطعها الممارسات النقدية العربية سواء في دراستها للغة ورصد خصائصها، أو البحث في أسباب الإعجاز اللغوي في القرآن الكريم وطريقة نظمه، أو إبراز جماليات الشعر العربي الأسلوبية والبلاغية»<sup>3</sup>.

وعليه فإن حفرة التأصيل للفكر الاستعمالي في التراث العربي ترتد في عصبها إلى تلك المطارحات النحوية التي أفرزها "سيبويه"، والتي اشتغلت « على الكثير من القضايا التي لها تعلق مباشر بما بشرت به التداولية الحديثة»<sup>4</sup>، فالالتفاتة النحوية التي أظهرها "سيبويه" وجمهور النحويين من بعده لمقصدية الكلام وإرادة المتكلم، تدخل في صلب الممارسات التحليلية التداولية، إذ « رصد سيبويه من خلال عنصر المتكلم أهم قضايا التداوليات، وتتبعها عبر عدد غير قليل من أبوابه وفصوله، ليؤكد الطابع المرن والمتطور للغة، وليقول بطريقة غير مباشرة: إن المستعمل للغة له من حقوق التصرف فيها ما لا يملك النحوي معه القدرة على تقييده وتتبعه، واستقصاء أفراد كلامه، فهو (أي المتكلم) دائم التصرف في الألفاظ خدمة لما يقصده من المعاني التي تنوع بحسب الأحوال والمقامات وسياقات التخاطب»<sup>5</sup>.

ولئن كان نسق التفكير الإنجازي للغة يستقي مشروعيته المعرفية بالارتهان إلى مبدأ التداخل المعرفي، قصد الإحاطة بتجليات الفعل التلفظي ضمن السياق الاجتماعي، فإننا نلفي المنجز اللغوي العربي التراثي يتأسس على النظرة التكاملية للمباحث اللغوية وتفاعلها، « فالمباحث الكلامية تتفاعل مع المباحث اللغوية

والبلاغية والفلسفية، كما تتفاعل المباحث المنطقية مع المباحث اللغوية والأصولية»<sup>6</sup>. من ثم ألفينا الدرس الأصولي يتقاطع معرفياً وإجرائياً مع استراتيجية التحليل التي ارتهنت إليها التيارات اللسانية التي تأخذ بالملح الإنجازي للغة، فإذا « تأملنا المجال التداولي الإسلامي العربي، وجدنا أن أقرب العلوم التراثية إلى النهوض بالمقتضيات النظرية لهذا المجال هو أصول الفقه بوصفه العلم الذي يؤسس منهجية الفقه الاستنباطية»<sup>7</sup> للحكم الشرعي.

ولذا فإن علم أصول الفقه « باعتباره نسيجاً متكاملًا من معارف إسلامية متنوعة»<sup>8</sup>، يتعالق ضمن مقولاته التأسيسية التراثية وأدواته الإجرائية مع مقتضيات التحليل التداولي الإنجازي التي تستلزم التعامل مع اللغة بكونها فعلاً إنجازياً تداولياً ضمن محيط تداولي معين، يستوجب « معرفة العلاقة بين الألفاظ مع بعضها وعلاقة الألفاظ بالأشياء لكي نصل إلى تصور علاقة الألفاظ بمؤولمها»<sup>9</sup>.

## 2. ملامح التفكير اللغوي الاستعمالي في المدونة الأصولية:

مما لاشك فيه أن سبيل التحليل الاستنباطي الذي لجأ إليه علماء أصول الفقه، في معالجة القضايا اللغوية، يندرج ضمن المنظومة التراثية التي « تنبني على مبدأ الإجرائية وتمارس تقويم السلوك وتنقل مضامينها إلى حيز التطبيق»<sup>10</sup>، ولذلك اتكأ الدرس الأصولي على أرضية منهجية تعين على الوقوف على مراد المتكلم، فلما كان «الكلام العربي لا يعلم المراد منه إلا بعد معرفة معاني مفرداته، وما استعملت فيها أولاً ثم معرفة معاني المركبات والوقوف على الأساليب المتنوعة وكيفية دلالتها على مراد المتكلم»<sup>11</sup> استوجب مقام التحليل لدى علماء الأصول تصنيف مباحث الألفاظ تصنيفاً يرقى إلى التقسيم الإجرائي للحقول اللغوية في الدراسات اللسانية الحديثة، على نحو يمكن أن نتلمسه من خلال هذه المقاربة التشجيرية الآتية:



الشكل 1: تصنيف المباحث اللغوية لدى الأصوليين

بالإزتهان إلى المخطط السابق، يتبين التقاطع الإجرائي بين التفرعات اللسانية الحديثة: (التركيب *la syntaxe* / الدلالة *la sémantique* / التداولية *la pragmatique*)، والتصنيفات الأصولية لمراتب تحليل الألفاظ، ويمكن ملاحظة هذا التصور بغير تكلف في المباحث الأصولية التي عكفت على الاشتغال على مراد المتكلم، المتوقف على العلم بمفردات الكلام العربي، ومما استعملت فيه ثم معرفة معاني المركبات، وكيف تتم دلالتها على مراد المتكلم»<sup>12</sup>.

ونجد هذا الطرح أيضا لدى "باتريك شارودو" (*p. Charaudeau*) حين أكد أنه يوجد ثلاثة أصناف للكفاءة هي الكفاءة المقامية، الكفاءة الخطابية والكفاءة السيميولسانية. حيث تمثل الكفاءة السيميولسانية (*sémio linguistique*) القدرة على الاستعمال والتعرف على أشكال المفردات وقواعد تراكيها، وتمثل الكفاءة الخطابية قدرة المتكلم على التعرف على استعمالات الألفاظ زيادة على المعرفة المشتركة الثقافية والاجتماعية لدى المتكلمين، على أن تكون الكفاءة المقامية تتمثل في قدرة المتكلم على بناء خطابه على حسب المشاركين في المحاوره وعلى حسب الظروف المادية للتخاطب"<sup>13</sup>.

ولعل "بشر بن المعتمر المحاسي" في قوله المشهور: « ينبغي للمتكم أن يعرف أقدار المعاني، ويوازن بينها وبين أقدار المستمعين وأقدار الحالات، فيجعل لكل طبقة من ذلك كلاما ولكل حالة من ذلك مقاما، حتى يقسم أقدار الكلام على أقدار المعاني، ويقسم أقدار المعاني على أقدار المقامات»<sup>14</sup>، قد لامس قبل "باتريك شارودو" جوانب الكفاءات التي يلجأ إليها المتكلم في العملية التواصلية.

وعليه فإن المباحث اللغوية لدى الأصوليين تهض على ثلاثة مستويات تكفل للأصولي تجميع معطيات لسانية وغير لسانية تكون بمثابة السبيل لتوجيه التأويل وتعيين مراد المتكلم، وهو الغرض الأساسي من هذه المباحث اللغوية لدى الأصوليين والحدائين على السواء.

## 1.2. قراءة للمخرجات اللغوية لفلسفة اللغة في الدرس الأصولي:

لئن كانت نظرية الأفعال الكلامية نتاج عقلية فلسفية غربية، فإن المعطى التحليلي الذي استقرت عليه الدراسات التداولية الحديثة، يتعالق ضمن أصوله النظرية مع اتجاه التحليل الاستعمالي لعلماء أصول الفقه، حيث يتقارب الجهاز المفاهيمي لنظرية "الأفعال الكلامية" مع التصور العام لنظرية "الاستعمال اللغوي"، الفاعلة في الدرس العربي القديم ولاسيما علم أصول الفقه.

ولا يخفى على من له صلة بالموضوع أن مصطلح "الأفعال الكلامية" *Speech acts - Les actes du langage* ما هو إلا ترجمة عربية، يشوبها قلق اصطلاحي، لعدم إجماع الباحثين العرب عليها، فمن الترجمات الموجودة في الحقل اللغوي العربي المعاصر ما هو أكثر تلاؤما مع مقترحات التراث العربي الإسلامي، ولاسيما الإفراز النظري لعلم أصول الفقه وهو "نظرية الأعمال اللغوية"<sup>15</sup>، ويتأتى هذا في تعامل علماء أصول الفقه مع اللغة وفقا لما يمليه مفهوم الاستعمال، على نحو ما توافقت فيه نظرة "أوستين" و"سيرل" مع أفكار "فتغنشتين".

ومن ثم، فإن منطق التعامل مع اللغة بوصفها أعمالا لم تكن غائبة عن التراث اللغوي لعلم أصول الفقه، وإنما ترسخت أولياتها بفعل الالتفات لمفهوم الاستعمال الذي يعبر عن أعمال شيء ما بواسطة اللغة، ويتأتى هذا عند علماء الأصول في اللفظ بوصفه وحدة لغوية، تعين المتكلم على أن يخلق واقعة تكليمية عبر اللغة. وعليه، فإن مصطلح "الاستعمال اللغوي" لدى الأصوليين يتوافق إلى حد كبير مع "نظرية الأعمال اللغوية" التي استقرت لدى الحدائين.

وإذا كان الأمر كذلك على الصعيد الاصطلاحي، فإن "نظرية الأفعال الكلامية"، التي تكشف ملامحها التحليلية إثر التفريق بين نمطي الجمل الخبرية والإنشائية، ترد في عصبها التراثي إلى الانشطار الذي أقامته الدراسات العربية القديمة بين الخبر والإنشاء، ولاسيما تلك الدراسات التي استشراف أفقها علماء

الأصول<sup>16</sup>، والتي منحت فاعلية للجمل الإنشائية، إذ لم تتعامل معها على أنها جمل غير ذات معنى، بل يمكن القول أنها حكمت عليها بالصحة والبطلان في مقابل حكم الصدق والكذب على الجمل الخبرية. ويتضح ذلك جليا في دراسة علماء أصول الفقه للعقود سواء أكانت عقود الزواج، أم عقود البيع أم صيغ العبادات كتكبيرة الإحرام والتشهد والسلام، ولعلّ هذا ما توصل إليه "أوستين" حين تكلم عن التوفيق والإخفاق (*Bonheur/ Echec*)<sup>17</sup>، فالصحة في الأصل صفة من صفات الأفعال لا الأقوال، ولذا يتشافع مفهومها لدى الأصوليين مع « موافقة الفعل لمراد الله وأحكامه، وذلك لاشتماله على الأركان والشروط المعتمدة شرعا<sup>18</sup>»، بخلاف البطلان الذي ينتج عن « عدم ترتب شيء من الآثار الشرعية، وذلك لانعدام ركن من أركان الفعل، وهو يرادف الفساد عند الجمهور<sup>19</sup>»، إلا أن الأصوليين يلحقون صيغ العقود والعبادات بالأفعال، ويصطلحون على تسمية القراءة في أثناء الصلاة فعلا من أفعال الصلاة، وهذا ما يعمق فكرة اصطباغ الكلام بالفعلية.

وإذا حاولنا عقد مقارنة لتصنيفات الأفعال الكلامية بين الحدائين وعلماء أصول الفقه، فإننا نلمح منفذا يعيننا على ذلك، يتجلى في معالجتهم للدلالة التصورية والدلالة التصديقية التي تشير إلى أن « مدلول الكلام ليس سوى ما يمكن تسميته بمراد المتكلم، عكس الدلالة التصورية فهي ما ينطبع في ذهن السامع من المعاني<sup>20</sup>»، وهو بحث أصولي تعمقت رؤيته بدءا من أطروحات "القاضي عبد الجبار"<sup>21</sup>، التي قعد فيها لنظريته التي تنهض على مسلمة مفادها أن « المتكلم من الممكن أن يتحدث بأشكال مختلفة فقد يلجج بما حفظه كالبيغاء، أو قد يتكلم بدون أي قصد أو نية واعية كمن يتحدث في منامه، وفي هاتين الحالتين لا تكون للكلام دلالة، فالدلالة تتحقق عندما يتيقن المتلقي من أن المتكلم جاد في حديثه ولا يمزح، وإذا تحدث مخبرا عن شيء فهو يقصد الإخبار حقيقة، وإذا تحدث بصيغة الأمر فهو يريد الأمر فعلا، دون حالات التمني والرجاء<sup>22</sup>». ومن هنا يتبدى لنا الفرق بين الجانب الصوتي التلفظي (*locutoire*) والجانب القصدي الإنجازي (*illocutoire*) في التراث العربي الإسلامي عموما، وفي علم أصول الفقه خصوصا.

إن هذا الملمح يشير إلى أن الأصوليين، لم يلتفتوا إلى الفعل التأثري (*perlocutoire acte*) كواقعة اصطلاحية، وإنما تفاعلوا مع بعده التحليلي، وهو ما نقف عليه من خلال بعض الإشارات التي تنسجم مع مفهوم الفعل التأثري، فقد أشار علماء الأصول في شروحاتهم إلى انقسام الدلالة التصديقية إلى درجتين، تكمن الدرجة الأولى في « الإرادة الاستعمالية إذ نعرف عن طريق صدور الجملة من المتكلم أنه يريد منا أن نتصور معاني كلماتها، والأخرى هي الإرادة الجدية، وهي الغرض الأساسي الذي من أجله أراد المتكلم أن نتصور تلك المعاني<sup>23</sup>». التي يمكن أن تتمثلها على النحو الآتي<sup>24</sup>:

- 1- الدلالة التصورية: وتكمن فاعليتها في إيجاد المعاني اللغوية الوضعية بغض النظر عن المعنى المراد للمتكلم، فهي تحدث وإن كان الصوت الصادر ناتجا عن احتكاك حجرين .
- 2- الدلالة التصديقية الأولى: وتتمثل في استعمال اللفظ من قبل المتكلم بدافع قصدي، يتوخى من خلاله انبثاق المعنى في ذهن المتلقي، دون أن يتقصّد دفعه إلى اتخاذ ردة فعل، كأن يكون هازلا أو ممثلا، في قوله: "لقد جفّ حلقي من شدة الحر".

3- الدلالة التصديقية الثانية: وتتأتى باجتماع الدافع القصدي لخلق دلالة في ذهن المتلقي، ودفعه إلى اتخاذ ردة فعل، إذ تعمل على تفعيل قصدية الدلالة وجديتها، ليستجيب المتلقي لاستعمالات المتكلم اللفظية، على نحو يدفعه للتفاعل مع عبارة " لقد جفّ حلقي من شدة الحر". وتتسم هذه الدلالة بكونها لا تصف حالة المتلقي، وإنما تتطلع إلى تحقيق عنصر الاستجابة والتأثر فحسب، أما عنصر الانفعال فهو بعمدة المتلقي إن أراد استجاب وإن لم يرد لم يستجب. وإذا حاولنا أن نطبّق هذا الإجراء الأصولي في التعامل مع النصوص على الأمثلة التي وردت في بعض الدراسات الغربية التي اهتمت بنظرية الأفعال الكلامية، وقامت بتحليلها، فإننا يمكن أن ننتهي إلى فاعلية التحليل الأصولي للخطابات، ومدى مصداقية النتائج التي توصل إليها علم أصول الفقه في هذا المجال ، وهو ما يمكن أن نستجليه من خلال المقاربات الآتية:

### «Peux-tu me passer le sel »

" هل تستطيع أن تناولي الملح."

تحليل الملفوظ وفق نظرية سيرل للأفعال الكلامية :

- الفعل التلفظي: وهو يتمثل في العملية الفيزيائية الصوتية المتمثلة في فعل النطق بكلمات معينة
- الفعل القضوي: وهو القضية التي يعبر عنها الكلام حرفيا، وهو هنا السؤال عن قدرة المتلقي على أن يمرر الملح للمتكلم.
- الفعل الإنجازي: وهو الطلب هنا بأن يقوم المتلقي بإعطاء الملح للمتكلم.

تحليل الملفوظ بتطبيق الإجراءات الأصولية:

- الدلالة التصورية: دلالات الكلمات المتمثلة في أصوات لها تصورات في الذهن عند العالم باللغة، فكل كلمة في هذا الخطاب لها معنى معجمي معين في ذهن المتخاطبين.
- الدلالة الاستعمالية: استعمل المتكلم صيغة السؤال في خطابه الموجه للمتلقي متمثلا في استعمال "هل" وهي وضعا تدل على السؤال وبهذا تكون الدلالة الاستعمالية لهذا الخطاب هي السؤال عن قدرة المتلقي على تمرير الملح للمتكلم
- دلالة المراد الجدي: وهي المقصود الحقيقي في نفس المتكلم من خلال استعمال صيغة الكلام المتمثلة في السؤال وهي طلب مناولة الملح لا السؤال عن القدرة لإنجاز هذا الفعل ، ويتم التوصل إلى اكتشاف المراد الجدي من خلال السياق الحالي والمقامي الذي تم فيه انتاج الخطاب .

### « il fait très chaud »

" إنه يوم حار جدا "

تحليل الملفوظ وفق نظرية سيرل للأفعال الكلامية:

- الفعل التلفظي: وهو يتمثل في العملية الفيزيائية الصوتية المتمثلة في فعل النطق بكلمات "إنّه"، "يوم"، "حار"، "جدا" باعتبار أنها تمثل أصواتا مخصصة.

● **الفعل القضوي:** وهو القضية المتمثلة في موضوع القضية ( اليوم) ومحمولها ( حار جدا) يعبر عنها الكلام حرفيا وهو هنا خبر مفاده أن اليوم الذي نحن فيه درجة حرارته مرتفعة جدا .

● **الفعل الإنجازي:** إن المتكلم ليس غرضه الحقيقي التعبير عن حرارة اليوم، وإنما يطلب من المتلقي أن يفعل شيئا لتلطيف الجو السائد في الغرفة بأن يشغل المكيف أو يفتح النافذة.

تحليل الملفوظ بتطبيق الإجراءات الأصولية:

● **الدلالة التصويرية:** دلالات الكلمات المتمثلة في أصوات لها تصورات خاصة في الذهن، فالمتكلم و المتلقي يتعرفان على معاني "إنه"، "يوم"، "حار"، "جدا" وتحدث هذه الكلمات تصورات معنوية في ذهنهما .

● **الدلالة الاستعمالية:** استعمال المتكلم صيغة خبرية في خطابه الموجه للمتلقى متمثلا في التركيب المتعارف للتعبير عن الجمل الخبرية، يدل على هذا، الوضع في التركيب الخاص لهيئة الجملة الخبرية، و بهذا تكون الدلالة الاستعمالية لهذا الخطاب هي خبر عن حرارة الجو لا غير .

● **دلالة المراد الجدي:** هي المقصود الحقيقي في نفس المتكلم من خلال استعمال صيغة الكلام المتمثلة في الخبر، وهي طلب تشغيل المكيف أو فتح النافذة، لا للتعبير عن حرارة الجو في الغرفة .

إن الإطار المرجعي لعلماء الأصول، الذي انشطرت على إثره الدلالة إلى دلالة تصويرية وتصديقية أولى وتصديقية ثانية، لا يبرر مشروعية الادعاء بالتقابل التام لهذا التقسيم مع ما استقر عليه "أوستين" من تصنيف للأعمال اللغوية (عمل التلفظ، عمل الإنجاز، عمل التأثير)، وإنما يمثل سندا تراثيا يمكن الاتكاء عليه لاستثمار بعض المسائل الفاعلة في علم أصول الفقه، كمصطلح "الاستعمال" الذي يتقابل مع مصطلح "الأعمال اللغوية" بدلا من "الأفعال الكلامية"، وبذلك يبرز الامتداد التنظيري لفتغشتين وتأسيسه لمفهوم الاستعمال، كما يبرز الامتداد التنظيري لعلم أصول الفقه وتأسيسهم لمفهوم الاستعمال في حديثهم عن المعاني وتمثلها في ذهن المتلقي عبر الألفاظ.

وإذا التفتنا إلى جهة المقام (*situation*)، فإن الدرس الأصولي في مرادته للدلالة التصديقية، وتكشف منشأها السياقي بالرجوع إلى حال متكلمها، يوحى بتبصرات شديدة الوضوح، نتلمس ملامحها في أطروحات "أوستين" و"سيرل" من بعده، ولاسيما حديثهم عن شروط الملاءمة وظروفها التي تساهم في نجاح الفعل الإنجازي<sup>25</sup>.

وقد قدّم الأصوليون على غرار التداوليين مُكنة إستراتيجية معينة تكفل نجاح العملية التواصلية بين طرفيها، تستوجب شروطا معينة كأن يكون المتكلم «في موضع البيان والإفادة، أن يكون [...] جادا وليس هازلا [...]»، أن يطمئن السامع إلى أن المتكلم يقصد كلامه، وأخيرا أن يحرز السامع أن المتكلم لم يأت بقريئة تدل على خلاف ما يرمي إليه من كلامه»<sup>26</sup>، وهو ما يتبدى من خلال اعتقاد "القاضي عبد الجبار" «بضرورة النظر إلى الكلام كفعل يصدر عن الفاعل، فكما ينبغي معرفة صفات وحالات الفاعل حينما نريد معرفة سياق صدور الفعل عنه، كذلك يجب معرفة صفات وحالات القائل لفهم سياق صدور القول عنه»<sup>27</sup>.

أما على صعيد الإنجاز فحديث الأصوليين عن الدلالة التصديقية الثانية، يتوافق مع الطرح الحدائث الذي انساق فيه مفهوم الفعل الإنجازي صوب تمثل دلالة « الفعل المنجز بقول شيء ما »<sup>28</sup>، فمفهوم الإيجاد والإيقاع الفاعل في الحقل الأصولي ليس ببعيد عن مفهوم الإنجاز في إطلاقات الحدائثين، ففي قولنا مثلاً: "ماذا فعلت اليوم"، نلغي المرسل يؤدي فعلاً إنجازياً ضمن الإطار الذي تعبر فيه هذه المتواليات عن غرض ظاهر هو الحصول من المتلقي على معلومات ما<sup>29</sup>.

وقد تفتن الأصوليون إلى مفهوم آخر للدلالة التصديقية الثانية، يعكس تباين المراد الجدي لتباين الجمل، وهو ما يتبدى من خلال قولهم: إن « المراد الجدي يختلف من جملة إلى جملة أخرى، ففي مثل قولنا: "هل زيد عالم؟"، مدلولها الجدي طلب الفهم والإطلاع على وقوع تلك النسبة التامة"<sup>30</sup>، والنسبة في هذا الموضوع هي نسبة العلم لزيد، بينما جملة "صل"، فمدلولها « الجدي طلب وقوع الصلاة من المخاطب »<sup>31</sup>، وعليه فإن الجملة الخبرية من قبيل "يصوم شهرين متتابعين" في جواب من سأل عمّن أفطر في نهار رمضان عمداً، مدلولها الجدي هو تحريك من ارتكب هذا الفعل نحو إيقاع الصوم وفعله، وهي بهذا خارجة عن التصنيف المعتاد للخبر والإنشاء، لأن معيار التصنيف هنا هو الإرادة الاستعمالية للمتكلم<sup>32</sup>، بمعنى أن هذا التصنيف يخضع إلى قصدية استعمال الجملة الخبرية أو الإنشائية.

### 3. تحليل النتائج:

يمكننا الوقوف من خلال هذه المعالجة على مجموعة من المقولات المركزية، نوردتها على النحو

الآتي:

- 01- البحث اللغوي لدى الأصوليين حاجة ملحة متعلقة بتحصيل المعنى المقصود في الخطاب الشرعي.
- 02- الفكر الاستعمالي في البحوث اللغوية الأصولية محور مركزي ووجه في دراسة المعنى.
- 03- أثبت علم أصول الفقه أسبقيته المعرفية في معالجة القضايا اللغوية من المنظور الاستعمالي، وهو ما يتضح بشكل جلي من خلال تقسيمه لمباحث الألفاظ إلى تمفصلات تنساق صوب الوضع، والدلالة حيناً، والاستعمال حيناً آخر.
- 04- أسبقية علم أصول الفقه في تحديد ملاح نظرية الأفعال الكلامية بشقيها (الدلالة التصديقية الأولى- الدلالة التصديقية الثانية)، وتمييزه بين معنى الكلام ومعنى المتكلم الذي يقصده جدياً.
- 05- إن التوجه اللغوي الذي شاع مؤخراً لدى فلاسفة الغرب بفلسفة اللغة، قد ترسخ حضوره بقوة في المدونة العربية التراثية، فقد كان توجهاً أولياً في الدراسة اللغوية لدى علماء أصول الفقه.
- 06- اعتمدت الدراسة اللغوية لدى علماء أصول الفقه على القرائن اللغوية و القرائن الحالية إلى جانب القرائن المقامية، وهو حضور ينم عن وعي شديد وبحث دقيق للظاهرة اللغوية.

### 4. خاتمة:

في الختام، يتبين من خلال هذه المعالجة، أن المنحى الاستعمالي في الفكر اللغوي الأصولي، قد تجسد بعمق ضمن النماذج التي حرصت على استنباط الحكم الشرعي من النص القرآني والحديث النبوي الشريف، وقد كان البحث اللغوي -ولا يزال- يمثل حيزاً مهماً ضمن اهتمامات هذا العلم التي شغلت عقول

كبار علمائه ومألت صفحات مؤلفات لا حصر لها عبر المكان و الزمان ، وهذا واضح تمام الوضوح لمن درس تاريخ العلم عبر مدارسه المختلفة وشخصياته المرموقة.

ولئن كانت المعرفة اللسانية الغربية، قد تعرضت لمنعرجات متعددة، ساهمت في انحراف الدراسة اللسانية من السياق البنوي إلى مجال معرفي مغاير يأخذ بالبعد الإنجازي، فإن هذا المطلب الجديد الذي تجسد حضوره الأولي مع التصور الفلسفي الذي اقترحته نظرية الأفعال الكلامية على يد الفيلسوف اللغوي (أوستين) *J-L-Austin* ، لم يكن غائبا في المدونة التراثية، وإنما كان حاضرا بقوة ولاسيما في تلك المعالجات التي أفرزها علماء أصول الفقه.

#### هوامش البحث::

- 1- عبد الفتاح أحمد يوسف، لسانيات الخطاب وأنساق الثقافة، فلسفة المعنى بين نظام الخطاب وشروط الثقافة، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، لبنان، دارالاختلاف، بيروت، لبنان، ط01، 2010، ص09.
- 2- أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات، دار المعرفة، بيروت لبنان، ج 4، ص 115.
- 3- عبد الفتاح أحمد يوسف، لسانيات الخطاب وأنساق الثقافة، فلسفة المعنى بين نظام الخطاب وشروط الثقافة، ص31.
- 4- مقبول إدريس، البعد التداولي عند سيوييه، مجلة عالم الفكر، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، عدد01، المجلد 33، يوليو، سبتمبر، 2004، ص246.
- 5- علي بن موسى بن محمد شبير، إرادة المتكلم ومقاصد الكلام في كتاب سيوييه، مقاربة تداولية، مجلة اللسانيات العربية، ع04، نوفمبر، 2016.
- 6- طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ط02، (د.ت)، ص90.
- 7- المرجع نفسه، ص75.
- 8- المرجع نفسه، ص76.
- 9 - « *Il faut savoir quelle est la relation des signes entre eux et des signes aux choses pour envisager la relation des signes aux interprètes* ». Armengaud, F (1999) *La pragmatique*, 4eme édi, Puf. Paris. P 37.
- 10- طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، ص87.
- 11- شلي محمد مصطفى، أصول الفقه الإسلامي، دار النهضة، بيروت، لبنان، 1986، ص366.
- 12- - ينظر، المرجع نفسه، ص 366.
- <sup>13</sup>- Cf. Charaudeau, P et Maingueneau, D (2002), *Dictionnaire d'analyse du discours*, Edition du seuil, Paris. P 113 – 114.
- 14- الجاحظ، أبو عثمان عمر بن بحر، البيان والتبيين، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط 5، 1985، ج 1، ص138.
- 15- ينظر، أن روبول، جاك موشلار، التداولية اليوم، علم جديد في التواصل، ترجمة سيف الدين دغفوس، محمد الشيباني، مراجعة لطيف زيتوني، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط01، 2003، ص 33.
- 16- ينظر، نحلة، محمود أحمد، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، مصر، 2002، ص 85.
- 17- ينظر، أن روبول، جاك موشلار، التداولية اليوم، علم جديد في التواصل، ص 31.
- 18- سانو، قطب مصطفى، معجم مصطلحات أصول الفقه، دار الفكر دمشق سوريا، ط2، 2002، ص254.
- 19 - المرجع نفسه ص 106.
- 20- محمد مجتهد شبستري، هرمنيوطيقا الكتاب والسنة ص 132، مجلة قضايا إسلامية معاصرة، بيروت، لبنان، عدد 6، سنة 1999.
- 21- المرجع نفسه، ص 132.
- 22 - المرجع نفسه، ص 116.
- 23- المصدر، محمد باقر، دروس في علم الأصول، دار المعارف للمطبوعات، بيروت لبنان، 1989، ص 283.
- 24 - المصدر نفسه ص282.
- 25- ينظر نحلة، محمود أحمد، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص 44.
- 26- محمد مجتهد شبستري، هرمنيوطيقا الكتاب والسنة ص 132.
- 27- المرجع نفسه، ص 117.

28 - « acte effectuer en disant quelque chose ».Kerbrat-Orecchioni, C. (2001), *Les actes de langage dans le discours*, Editions nathan. Paris P 22

29- « J'effectue un acte illocutoire dans la mesure ou cette suite a pour but avoué d'obtenir du destinataire une certaine information ». Ibid. P 22

30- الصدر، محمد باقر، دروس في علم الأصول، ص 410.

31- المصدر نفسه، ص 410.

32- ينظر نحلة، محمود أحمد، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص 95.

قائمة المراجع:

• المؤلفات:

- أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات، دار المعرفة، بيروت لبنان، (د.ت).
- أن رويول، جاك موشلار، التداولية اليوم، علم جديد في التواصل، ترجمة سيف الدين دغفوس، محمد الشيباني، مراجعة لطيف زيتوني، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط 01، 2003.
- الجاحظ، أبو عثمان عمر بن بحر، البيان والتبيين، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط 5، 1985.
- سانو، قطب مصطفى، معجم مصطلحات أصول الفقه، دار الفكر دمشق سوريا، ط 2، 2002.
- شليبي محمد مصطفى، أصول الفقه الإسلامي، دار النهضة، بيروت، لبنان، 1986.
- الصدر، محمد باقر، دروس في علم الأصول، دار المعارف للمطبوعات، بيروت لبنان، 1989.
- طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ط 02، (د.ت).
- عبد الفتاح أحمد يوسف، لسانيات الخطاب وأنساق الثقافة، فلسفة المعنى بين نظام الخطاب وشروط الثقافة، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، لبنان، دار الاختلاف، بيروت، لبنان، ط 01، 2010.
- نحلة، محمود أحمد، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، مصر، 2002.
- *Armengaud, F (1999) La pragmatique, 4eme éd, Puf. Paris.*
- *Cf. Charaudeau, P et Maingueneau, D (2002), Dictionnaire d'analyse du discours, Edition du seuil, Paris.*
- *Kerbrat-Orecchioni, C. (2001), Les actes de langage dans le discours, Editions nathan. Paris.*

• المقالات:

- علي بن موسى بن محمد شبير، إرادة المتكلم ومقاصد الكلام في كتاب سيبويه، مقاربة تداولية، مجلة اللسانيات العربية، ع 04، نوفمبر، 2016.
- محمد مجتهد شبستري، هرمنيوطيقا الكتاب والسنة، مجلة قضايا إسلامية معاصرة، بيروت، لبنان، عدد 6، سنة 1999.
- مقبول إدريس، البعد التداولي عند سيبويه، مجلة عالم الفكر، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، عدد 01، المجلد 33، يوليو، سبتمبر، 2004.